

هل يجب على الابن الإحسان لوالده و وبره حتى وإن لم يقوم على رعايته والنفقة عليه؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول رجل طلق زوجته وهي حامل منه وبعد ان وضعت رزقها الله بابن فحضرته وقامت على تربيته ورعايته متى كبر وتزوج دون ان يقدم له والده اي مساعدة او نفقة فهل يجب عليه الاحسان الى والده وبره وان لم يقم على رعايته - 00:00:00

ولم يذق منه طعم حنان الابوة وشفقتها ام لا. نعم يجب على الولد حق لوالده ولو كان الوالد قصر في تربيته والنفقة عليه. لأن كلا من الوالد والولد له حق على الآخر. فاذا قصر الوالد في حق الولد فان عليه ما تحمل ويأثم بذلك - 00:00:20

لا يسقط حقه على الولد فعليه ان يبر به وان يحسن اليه. ومطلوب من المسلم ان يحسن الى من اساء اليه ولو كان غير والده. نعم. يدفع بالتالي هي ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتالي هي احسن فمن عفا واصلح فاجره على الله. مطلوب من المسلم ان يقابل الاساءة بالاحسان مع الناس. فكيف - 00:00:40

مع والده يكون الامر اكمل في هذا. نعم. جزاكم الله - 00:01:00